

بلاغ انتداب عدد 01/2017

تعتزم المندوبية الجهوية للتربية بقبلي فتح مناظرة خارجية بالملفات لانتداب عملة وذلك حسب بيانات الجدول التالي:

الخطة	عدد الخطط	مركز التعيين وعدد الخطط المفتوحة	شروط الترشيح	تاريخ فتح الترشيحات	تاريخ غلق الترشيحات
عامل صنف 01 مكلف بالتنظيف والحراسة	04	المدرسة الابتدائية 15 أكتوبر قبلي الجنوبية 01 المدرسة الابتدائية أم الفرث قبلي الشمالية 01 المدرسة الابتدائية الحسي دوز الجنوبية 01 المدرسة الابتدائية غليسية القدرة قبلي الجنوبية 01	- أن يكون تونسي الجنسية - أن يكون متمتعا بالحقوق المدنية وحسن السيرة والسلوك - أن يكون له من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر بتاريخ غرة جانفي 2017 وبالنسبة للمترشح الذي تجاوز السن القانونية يجب إرفاق الوثائق المذكورة بشهادة تثبت إنجاز خدمات مدنية فعلية أو الترسيم بمكتب التشغيل. - أن تتوفر فيه المؤهلات البدنية والذهنية المفروضة ليمارس بكامل تراب الجمهورية الوظائف التي يترشح لها.	27 فيفري 2017	27 مارس 2017



1- الوثائق المطلوبة:

- مطلب ترشح يعمر بكل دقة ويسحب من المندوبية الجهوية للتربية بقبلي مع تحديد المركز المتناظر عليه.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
- مضمون ولادة لم يمضي على تاريخ تسلمه أكثر من ثلاثة أشهر.
- شهادة تثبت العمل بالحضائر (عند وجودها) مسلمة وجوبا من المصالح المعنية بمركز الولاية.
- مضمون ولادة لكل ابن (عند وجوده)
- نسخة من بطاقة العلاج المجاني أو العلاج بالتعريف المنخفضة سارية المفعول (بالنسبة بالمتمتعين بإحداها)
- نسخة من بطاقة الإعاقة بالنسبة للأصل أو القرين أو الفرع (عند وجودها)
- شهادة تسجيل بمكتب التشغيل لم يمضي على تسلمها 3 أشهر بالنسبة للذين تجاوزوا السن القانونية.

2- طريقة إرسال الملف:

- يجب تضمين كافة الوثائق المطلوبة بظرف يتم إرساله عن طريق البريد المضمون الوصول يكتب عليه " لا يفتح مناظرة خارجية عدد 2007/01 إلى العنوان التالي: "المندوبية الجهوية للتربية بقبلي- شارع الشهداء 4200 قبلي" أو الإيداع المباشر بمكتب الضبط بالمندوبية الجهوية للتربية بقبلي.

هام جدا:

- برفض وجوبا كل مطلب ترشح يرد بعد تاريخ غلق الترشيحات أو لا يحتوي على الوثائق المطلوبة ويتم اعتماد ختم مكتب الضبط بالمندوبية الجهوية للتربية بقبلي دليل على تاريخ الوصول.
- يرفض وجوبا كل مطلب ترشح لا يحتوي على مركز للتناظر عليه من بين قائمة المراكز المفتوحة للتناظر.
- يرفض وجوبا كل مطلب ترشح تجاوز صاحبه السن القانونية ولا تتوفر فيه شروط التنفيل على العمر طبقا لأحكام الأمر عدد 1229 لسنة 1982 والأمر 1551 لسنة 1992.
- لا يمكن لمترشح أن يترشح لأكثر من خطوة واحدة.
- لا تؤخذ بعين الاعتبار المطالب الواردة بعد الآجال.



المدة: _____ ايام:

المقاييس	النقاط المسندة	الصفة
السن	44	نقطتان عن كل سنة بعد سن الثامنة عشر
العمل بالحضائر بالمؤسسات التربوية	14	بحساب عدد 02 نقاط عن كل سنة عمل بالحضائر بداية من 01 جانفي 2011
تأمين العمل بالمؤسسة التربوية المتناظر عليها	06	تسند لكل من يثبت عمله بالحضائر بالمؤسسة التربوية المتناظر عليها
العمل بالحضائر	07	بحساب نقطة واحدة عن كل سنة عمل بالحضائر بداية من 01 جانفي 2011
العدد الأقصى بعنوان العمل بالحضائر: 20		
الزواج	04	تسند للمترشحين المتزوجين
إعاقة ابن أو قرين أو أحد الوالدين	03	تسند للمترشح الذي لديه حالة إعاقة في الأصل أو الفرع أو القرين
الأبناء	06	نقطتان عن كل ابن في حدود 03 أبناء
التمتع بدفتر علاج مجاني	10	تسند للمترشح الذي يثبت تمتع الأصول بدفتر علاج مجاني أو تمتعه شخصيا في حالة الزواج
التمتع بدفتر علاج التعريف المنخفضة	05	تسند للمترشح الذي يثبت تمتع الأصول بدفتر علاج التعريف المنخفضة أو تمتعه شخصيا في حالة الزواج
العدد الأقصى المتحصل عليه بعنوان الحالة الاجتماعية: 23		
المجموع	87 نقطة	

المنسوب الجهوي للتربية بقبلي

